

الاستدامة المائيّة في السنّة النبويّة، وجهود دولة الإمارات العربيّة فيها

أ. زينب خالد شحاده

طالبة في مرحلة البكالوريوس - كلية الدراسات الإسلاميّة
جامعة الوصل - الإمارات العربيّة المتّحدة

أ.د. إياد أحمد إبراهيم

كلية الدراسات الإسلاميّة - جامعة الوصل - الإمارات العربيّة المتّحدة

ملخص

يهدف البحث الذي عنوانه "الاستدامة المائية في السنّة النبويّة، وجهود دولة الإمارات العربيّة فيها"، إلى التعريف بالاستدامة المائيّة، وبيان مكانتها في السنّة النبويّة، وإبراز جهود دولة الإمارات العربيّة في السعي لتحقيقها.

وتتمثّل إشكاليّة البحث في العلاقة بين السنّة النبويّة والاستدامة، وكُفرانِ نعمة الماء بالتصرّفات السليبيّة التي تؤثّر فيه، وما الإرشادات التي يجب اتّباعها لتحقيق الاستدامة المائيّة.

وكان المنهج المتّبع هو المنهج الاستقرائيّ، وذلك باستقراء عددٍ من الأحاديث التي اشتملت في مدلولها على المحافظة على الماء، وتوفيره؛ للوصول إلى الاستدامة المائيّة. والمنهج التحليليّ في تحليل الأحاديث، واستخراج أبرز الأحكام الفقهيّة منها، واستنباط ما يدلُّ على العلاقة بين السنّة النبويّة والاستدامة المائيّة.

وقد تناول البحث مفهوم الاستدامة المائيّة، وذكر الماء في السنّة النبويّة، وجهود دولة الإمارات في تحقيق الاستدامة المائيّة.

وخلص البحث إلى: أنّ السنّة النبويّة تضمُّ أهمّ مبادئ الاستدامة المائيّة، وتدعو إليها استخراجاً وتحليّةً وحفاظاً وترشيديّاً، والتحذير من سوء الاستخدام، وأنّ دولة الإمارات قامت بجهودٍ جبّارة؛ للمساهمة في تحقيق الاستدامة المائيّة، كحفر الآبار، وبناء السدود، وإنشاء محطّات تحليّة، وغيرها.

وجاءت التوصيات بالعمل بما جاء في السنّة النبويّة من توجيهاتٍ وإرشاداتٍ؛ وصولاً إلى الاستدامة المائيّة استخراجاً وتحليّةً وحفاظاً وترشيديّاً، والبحث في نصوص السنّة النبويّة عن حلولٍ ومشاريعٍ أخرى يمكن تطبيقها وتنفيذها على أرض الواقع؛ لتحقيق الاستدامة المائيّة في نطاقٍ أوسع.

الكلمات المفتاحيّة: (الاستدامة - الموارد المائيّة - السنّة النبويّة - البيئة - جهود

الدولة)

Abstract

The research dealt with the topic of “Water Sustainability in the Prophetic Sunnah, and the Efforts of the United Arab Emirates in It”, It aims to define water sustainability, highlight its importance in the Sunnah, and showcase the UAE’s efforts in achieving it.

The study explores the relationship between the Sunnah and sustainability, emphasizing the consequences of misusing water resources and the guidance needed to ensure sustainability.

Using an inductive method, it examines hadiths that promote water conservation and availability, alongside an analytical approach to extract relevant jurisprudential rulings and insights.

The study addressed the concept of water sustainability, the mention of water in the Prophetic Sunnah, and the efforts of the UAE in achieving water sustainability

The research concludes that the Sunnah embodies key principles of water sustainability, advocating for extraction, purification, conservation, and mindful use, while warning against misuse. The UAE has made significant efforts toward sustainability, such as digging wells, constructing dams, and establishing desalination plants.

The researcher recommends adhering to the Sunnah’s guidance on water sustainability and encourages further research on actionable Sunnah-based projects for broader water sustainability.

Keywords: (Sustainability -Water Resources -Prophetic Sunnah – Environment- State efforts)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: سَقْيُ الْمَاءِ"⁽¹⁾.

1. أخرجه ابن ماجه في سننه، المحقق / محمد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية وفيصل عيسى البابي الحلبي، د. ط. ت، كتاب الأدب، باب فضل صدقة الماء (2/1214) حديث رقم (3684)، واللفظ له. وأبو داود في سننه، المحقق / شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009م، كتاب الزكاة، باب في فضل سقي الماء (3/108) حديث رقم (1679)، بلفظ «أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْمَاءُ»، وقال: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَإِسْنَادُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ».

المقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد..

خلق الله الإنسان، ومهّد له الأرض، واستخلفه واستعمره عليها؛ لعبادته وحده، ووفر له سُبُل العيش الكريم، ففجّر له العيون، وأجرى له الأنهار، وجعلها عذبةً رقيقةً. ولمّا كان الماء هو أساس الحياة وإحدى النعم العظيمة التي أنعم الله (عز وجل) بها على عباده؛ أوجب عليهم شكرها، وحرم عليهم إفسادها؛ فبالشكر تدوم النعم. والماء عنصر مهمّ لا يمكن الاستغناء عنه؛ فيه حياة كلّ نام. وقد سعت السنّة النبويّة إلى تسليط الضوء على الماء وتوجيه الأفراد وإرشادهم إلى حسن التعامل معه؛ لذلك جاء هذا البحث موسومًا بـ "الاستدامة المائيّة في السنّة النبويّة، وجهود دولة الإمارات العربيّة فيها"؛ لبيان بعض ما ورد في السنّة النبويّة من إرشاداتٍ وتوجيهاتٍ وحلولٍ؛ وصولًا للاستدامة المائيّة، وإبرازًا لجهود دولة الإمارات العربيّة في تحقيقها.

أهميةُ البحث:

تكمُن أهميّةُ البحث في:

- توضيح علاقة الاستدامة المائيّة بالسنّة النبويّة، وسبق السنّة للاهتمام بالاستدامة المائيّة، وصلاحيّة السنّة لكلّ زمانٍ ومكانٍ.
- التعرّف على أساليب السنّة النبويّة لتحقيق الاستدامة المائيّة.
- بيان مكانة دولة الإمارات العربيّة المتّحدة في تحقيق الاستدامة المائيّة، وإبراز جهودها في ذلك.

إشكاليّات البحث وتساؤلاته:

كثيرًا ما يُقابل الإنسان النعم التي أنعم الله بها عليه بكفرانها، وإحدى تلك النعم نعمةُ الماء، فيُسيء الإنسان استخدامه والتصرّف به. وقد جاءت السنّة النبويّة بالتوجيهات والإرشادات؛ للمحافظة على تلك النعمة، وتحقيق استدامتها. وتنبثق من هذه الإشكاليّة تساؤلات عدة، وهي:

- ما تعريف الاستدامة المائيّة؟.
- ما العلاقة بين الاستدامة المائيّة والسنة النبويّة؟.
- ما التصرفات التي تؤثر سلبيًا على الاستدامة المائيّة؟.
- ما الإرشادات التي يجب اتباعها لتحقيق استدامة الماء؟.
- ما جهود دولة الإمارات المبذولة في تحقيق الاستدامة المائيّة؟.

أهداف البحث:

- توضيح مفهوم الاستدامة المائيّة.
- بيان مكانة الاستدامة المائيّة في السنة النبويّة.
- بيان أبرز الأساليب الخاطئة في استعمال الماء من خلال الأحاديث النبويّة.
- ذكر التوجيهات والإرشادات النبويّة؛ لتحقيق الاستدامة المائيّة.
- إبراز جهود دولة الإمارات في الأخذ بما جاء في السنة حول استدامة الماء.

الدراسات السابقة

تعدّدت الأبحاث حول الاستدامة بشكل عام؛ بسبب توجّه العالم وتطلّعه وسعّيه لتحقيق الاستدامة في شتى المجالات، وبشكل خاص في مجال الاستدامة المائيّة. ومن الأبحاث التي تخصّ الاستدامة المائيّة من منظور شرعيّ ما يلي:

- علي مصطفى علي القضاة، الهدى النبويّ في حماية الماء من التلوّث وأثره في المحافظة على البيئة، مجلّة محكمة، كليّة الشريعة والقانون، الأردن، المجلد 64، العدد1، 2019م، (من ص 327-309). تناول فيها الحديث عن الماء وأهمّيّته في الحياة، ثمّ ذكر المخاطر المتربّبة على تلوّثه، ثمّ بيان طرق المحافظة عليه.

- د. نادي عبد الله محمد، سلوك التعامل مع نعمة الماء في ضوء السنّة المطهّرة، مجلة محكمة، كَلِيَّة أصول الدين، القاهرة، المجلد 30، العدد2، 2017، (من ص478-427). تطرّق الباحث إلى الحديث عن الماء وأنّه حقّ للجميع، ثم بيّن كَيْفِيَّة المحافظة على الماء من خلال التحذير من تلوّثه، والتحذير من إسرافه، وبيّن ذلك وفق منهجيّة سرد الأحاديث جملةً ثمّ التعقيب عليها جملةً كما هو الغالب على البحث.

- د. خالد فؤاد محمد بليل، الاستدامة المائية في ضوء السنّة النبويّة، مجلة محكمة، كَلِيَّة الدراسات الإسلاميّة والعربيّة للبنات بدمهور، مصر، العدد 5، الجزء الثالث عشر، 2020م، (من ص200-154). تناول الباحث أهميّة الماء، وذكر مهدّدات الاستدامة، ثمّ بيّن أساليب السنّة الوقائيّة والإجرائيّة؛ لتحقيق الاستدامة المائيّة.

الجديد في هذا البحث

يتشابه هذا البحث مع الأبحاث السابقة في تعلّقها بالماء، وعلاقة الاستدامة المائيّة بالسنّة النبويّة، لكن تظهر الإضافة في هذا البحث في الآتي:

- بيان مفهوم الاستدامة بمفهومها الخاص، وليس بمفهوم آخر قريب المعنى كالأمن المائيّ، أو التنمية، ثمّ تعريف الاستدامة المائيّة بوصفها مركّباً إضافياً.
- التوسّع قليلاً في دراسة الأحاديث المختارة في البحث والمتعلّقة بالماء، بحيث نذكر الأحاديث مفردةً ونعلّق عليها واحدًا تلو الآخر، واستنباط العلاقة بين السنّة النبويّة والاستدامة المائيّة.
- إبراز جهود دولة الإمارات في تحقيق الاستدامة المائيّة من خلال سبر بعض القوانين التي سنّتها الدولة للمحافظة على الماء، والحدّ من تلوّثه، وفرض عقوباتٍ لمن يخالف نصّ القوانين، ثمّ تسليط الضوء على جهود الدولة في إنجاز أهمّ المشاريع الاجرائيّة والوقائيّة التي تخدم المحافظة على الماء والتي تُعدّ إنجازاً عظيماً من إنجازاتها.

المنهج المتَّبَع في البحث:

رُوِيَ في هذا البحث المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع واستقراء عددٍ من الأحاديث الشريفة التي اشتملت في مدلولها على المحافظة على الماء وتوفيره؛ للوصول إلى الاستدامة المائيّة. والمنهج التحليليُّ في تحليل الأحاديث الشريفة واستخراج أبرز الأحكام الفقهيّة منها، واستنباط ما يدلُّ على العلاقة بين السنّة النبويّة والاستدامة المائيّة.

خطة البحث:

تطلّب البحث تقسيمه إلى: مقدّمة، وثلاثة مباحث، في كلّ مبحثٍ مطلبان، ثم الخاتمة وفيها أهمُّ النتائج، والتوصيات.

▪ المبحث الأول: التعريف بالاستدامة المائيّة، وذكر الماء في السنّة النبويّة، وفيه مطلبان:

- المطلب الأوّل: تعريف الاستدامة المائيّة.
- المطلب الثاني: الأحاديث النبويّة في ذكر الماء، واستدامته.

▪ المبحث الثاني: الاستدامة المائيّة في السنّة النبويّة بين الحثِّ والزجر، وفيه مطلبان:

- المطلب الأوّل: الحثُّ على حُسن استعمال الماء، واستدامته.
- المطلب الثاني: الزجر عن استعمال الماء بطريقة خاطئة، والنهي عن تعطيل استدامته.

▪ المبحث الثالث: الحثُّ على سقي الماء، وجهود دولة الإمارات في تحقيق الاستدامة المائيّة، وفيه مطلبان:

- المطلب الأوّل: حثُّ الشريعة على سقي الماء، والبحث عن مصادره.
- المطلب الثاني: جهود دولة الإمارات في تحقيق الاستدامة المائيّة.

المبحث الأول: التعريف بالاستدامة المائية، وذكر الماء في السنة النبوية

المطلب الأول: تعريف الاستدامة المائية

الفرع الأول: تعريف الاستدامة (لغةً واصطلاحًا):

أ- الاستدامة لغةً: دامَ يدوم دَوْمًا ودَوَامًا ودَيْمومَةً، وأدامَهُ غيره، ودام الشيء: سَكَنَ. وتأتي بمعنى لزم، وبمعنى بقي، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ فَايَمًا﴾ [سورة آل عمران، من الآية 75]. أي: ما بقيت تُطالبه في إرجاع الحق الماليّ. ودامَ الماءُ يدومُ دَوْمًا أي: يبقى موجودًا إلى ما شاء الله (1). والمعنى المراد هو البقاء والاستمرار، أي: يبقى الشيء متوقّفًا، ولا ينضب.

ب- **الاستدامة اصطلاحًا**: الاستدامة مصطلحٌ معاصرٌ ظهرَ حديثًا لكنّ مدلوله قديم، وكلُّ يعرفه حسب مجاله الذي ينتمي إليه، فيمكن لأيّ أحدٍ في مجالٍ من المجالات أن يُضيف مصطلح الاستدامة إلى مجاله فيظهر مركّبًا جديدًا يُفيد استمرارية هذا المجال، فمثلاً: المجال الاقتصاديّ، حيث إنّه إذا أضفنا له مصطلح الاستدامة فسُصبح المصطلح المركّب هو الاقتصاد المُستدام أو استدامة الاقتصاد، ويعني نموّ الاقتصاد، وازدهاره، وعدم تدهوره، واضمحلاله، وعلى مثل هذا فقس.

والدّوام عند المنطقيّين هو "ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في جميع الأزمنة" (2).

أي: ارتباط شيءٍ بشيءٍ آخر بحيث تكون العلاقة ثابتةً ومستمرّةً بينهما، ولا يمكن أن ينفصل أحدهما عن الآخر. مثل: لو قلنا إنّ الماء سائلٌ في درجة الحرارة العاديّة، فالسيولة حينئذٍ تكون صفةً دائمةً للماء في تلك الحالة، لا يمكن أن تتغير.

1. ينظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، المحقق / د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د. ط. ت، (8/86) باب الدال والميم، مادة: دوم. والجوهري، أبو نصر، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المحقق / أحمد عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1987م، (5/1922)، فصل الدال، مادة: دوم.

2. التهانوي، محمد بن علي الفاروقي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المحقق / د. علي دحروج، ترجمة: د. عبدالله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1996م، (1/809).

أما الاستدامة بشكل عام فقد عُرِّفت على أنّها: "تلبية حاجات الحاضر دون المساس بقدرات الأجيال المستقبلية على تلبية حاجاتها الخاصة"⁽¹⁾.

ويشتمل هذا التعريف على الهدف الأسمى للاستدامة، وهو المحافظة على الموارد الطبيعية في العصر الحاضر، وفي العصور اللاحقة؛ لتمكّن الأجيال القادمة من العثور على الموارد الطبيعية بيسر وسلاسة، ويمكنهم الانتفاع بها.

الفرع الثاني: تعريف الماء (لغةً واصطلاحًا):

• **الماء لغةً:** أصله مَوءٌ، والهِمَزَةُ مُنْقَلِبَةٌ عَن هَاءٍ، وَتَصْغِيرُ الْمَاءِ مَوْيَهَةٌ. وَسُمِّيَتْ الْمَرَاءُ الَّتِي يُنْظَرُ فِيهَا الْمَاوِيَّةُ كَأَنَّهَا نُسِبَتْ إِلَى الْمَاءِ لِصَفَائِهَا حَتَّى كَأَنَّ الْمَاءَ يَجْرِي فِيهَا. وَمَوءٌ الْمَوْضِعُ أَي: صَارَ ذَا مَاءٍ كَثِيرًا⁽²⁾.

• **الماء اصطلاحًا:** هناك تعريفات للماء باعتبارياتٍ مختلفة، فالماء بشكل عام هو: "جوهرٌ سيّالٌ يُضادُّ النارَ برطوبته وبرودته. وقيل: الماء جسمٌ لطيفٌ، بسيطٌ، شفافٌ، يبرّد غلة العطش، به حياة كل نام"⁽³⁾. والماء المطلق في اصطلاح الفقهاء: "هو الذي بقِيَ على أصل خِلقته ولم تُخالطه نجاسة، ولم يغلب عليه شيءٌ طاهرٌ". والمستعمل: "كل ما أزيل به الحدث، أو استعمل في البدن على وجه التقرب"⁽⁴⁾.

وبعد النظر في التعريفات؛ نخلص إلى أنّ الماء هو: جوهرٌ سيّالٌ، شفافٌ، يزوي العطش، ويرفع الحدث، وله استخدامات عدّة، وبه حياة كلّ نام.

الفرع الثالث: تعريف الاستدامة المائيّة باعتبارها مصطلحًا مركّبًا:

عرّفها الدكتور خالد فؤاد في تعريفه للأمن المائيّ، بأنّها: "الكفاية والضمان عبر الزمان

1. منظمة الأمم المتّحدة، مُتاح في 28/1/2025م، على <https://www.un.org/ar/122274>.
2. ينظر: الجوهري، الصحاح (6/2250-2251)، فصل الميم، مادة: موه.
3. المناوي، زين الدين، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1990م، (ص294)، باب الميم، فصل الألف.
4. الجرجاني، التعريفات، المحقق / جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م، (ص195)، باب الميم.

والمكان، أي يعني تلبية الاحتياجات المائية المختلفة كمًّا ونوعًا مع ضمان استمرار هذه الكفاية دون تأثير من خلال حماية وحسن استخدام المتاح من مياه وتطوير أدوات وأساليب هذا الاستخدام، علاوة على تنمية موارد المياه الحالية، ثم يأتي بعد ذلك البحث عن موارد جديدة سواء كانت تقليدية أو غير تقليدية⁽¹⁾. لكنَّ هذا التعريف أقرب إلى الشرح منه إلى التعريف الجامع المانع.

وبالجمع بين المصطلحين: الاستدامة والماء، وجدناها تُفيد: المحافظة على الماء وموارده، وتوفيره، وبقاء صلاحيته للاستعمال بالبعد عما يهدد أمنه في العصر الحالي، وفي العصور اللاحقة.

المطلب الثاني: الأحاديث النبوية في ذكر الماء، واستدامته

وردَ في السنَّة النبوية أحاديث عدَّة حول الماء وحول كيفية تحقيق استدامته، وسيتَّم إيراد عددٍ منها، وهي:

الحديث الأوَّل: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ"⁽²⁾.

الحديث الثاني: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: "مَا هَذَا السَّرْفُ؟ فَقَالَ: أَبِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ! قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ"⁽³⁾.

الحديث الثالث: قوله ﷺ: "مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتٌ

1. د. خالد فؤاد بليل، الاستدامة المائية في ضوء السنَّة النبوية، مجلة كَلِيَّة الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمهور، مصر، العدد 5، الجزء الثالث عشر، 2020م، (ص163).

2. أخرجه البخاري في صحيحه، المحقق/ د. مصطفى اليغا، دمشق، دار اليمامة، ط5، 1993م، كتاب الوضوء، باب الوضوء بالمد (1/84) حديث رقم (198) واللفظ له. ومسلم في صحيحه، المحقق/ محمد عبد الباقي، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د. ط، 1955م، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة (1/258) حديث رقم (325).

3. أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، وسننها، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه (1/147) حديث رقم (425)، واللفظ له. والإمام أحمد في مسنده، المحقق/ شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، (2001م)، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) (11/637) حديث رقم (7065) وقال محققه: إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحيي بن عبد الله، وباقي رجاله ثقات.

يُقِمْنَ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَهَ، فَتُلْتُ لَطَعَامِهِ، وَتُلْتُ لَشَرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ" (1).

الحديث الرابع: قوله ﷺ: "عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ" (2).

الحديث الخامس: قوله ﷺ: "لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ" (3).

الحديث السادس: قوله ﷺ: "اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلَّ" (4).

الحديث السابع: قوله ﷺ: "إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ" (5).

وبعد جمع هذه النصوص واستقراءها؛ تبين أنها تدعو إلى العناية بالماء، واستدامته، والمحافظة عليه من خلال بعض الإرشادات والتوجيهات التي وُجِّهت إلينا؛ لضمان توفُّر الماء، وبقائه نظيفًا وصالحًا للاستخدام في العصر الحالي، وفي العصور اللاحقة. وفي هذا دليلٌ على حرص الشريعة الإسلامية واهتمامها البالغ بالماء، وأنها أولته اهتمامًا كبيرًا، وحرصت كلَّ الحرص على العناية به، وسلَّطت الضوء على بعض الإجراءات الوقائية التي

1. أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأطعمة، باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع (2/1111) حديث رقم (3349). والترمذي في سننه، المحقق / شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009م، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل (4/391) حديث رقم (2537)، واللفظ له وقال: "حديثٌ حسنٌ صحيح".

2. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب تغطية الإناء (5/2131) حديث رقم (5300) بلفظ: "وَأَوْكُوا قِدْرَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَحَمَرُوا آيَاتِكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا وَأَطْفَيْتُمْ مَصَابِيحَكُمْ". ومسلم في صحيحه في كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم (3/1596) حديث رقم (2014)، واللفظ له.

3. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم (1/94) حديث رقم (236)، واللفظ له. ومسلم في صحيحه في كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد (1/235) حديث رقم (82).

4. أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، وسننها، باب النهي عن الخلاء في قارعة الطريق (1/119) حديث رقم (328). وأبو داود في سننه في كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهي عن البول فيها (1/21) حديث رقم (26)، واللفظ له. وقال محققه: حسنٌ لغيره.

5. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب النهي عن التنفُّس في الإناء (5/2133) حديث رقم (5307)، واللفظ له. ومسلم في صحيحه في كتاب الأشربة، باب كراهية التنفُّس في نفس الإناء (3/1602) حديث رقم (267) بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ".

يمكن تطبيقها على أرض الواقع؛ للمساهمة في تحقيق الاستدامة المائية، مما يدلُّ على أنَّ الشريعة الإسلامية صالحةٌ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ، وأنها تتَّسم بالواقعيَّة.

والأحاديث التي تم إيرادها في البحث، وسيتمُّ شرحها تنقسم في مدلولاتها إلى قسمين: الأوَّل: أحاديث تحثُّ على حسن استعمال الماء، والمحافظة عليه، والاقتصاد فيه. والثاني: أحاديث تزجر وتردع عن استعمال الماء وموارده بطريقةٍ خاطئةٍ، كالإسراف، وتلويث موارده بالفضلات والمخلفات.

المبحث الثاني: الاستدامة المائية في السنَّة النبويَّة بين الحثِّ والزَّجر

المطلب الأوَّل: الحثُّ على حُسن استعمال الماء، واستدامته

حَثَّت الشريعةُ الإسلاميَّةُ على العنايةِ بالماءِ والمحافظةِ عليه وعلى موارده؛ لتحقيقِ استدامته. وقد تعدَّدت الأحاديث المتعلِّقة بهذا الجانب؛ لذلك سيتمُّ إيرادُ عددٍ منها، مع شرحها، وبيان الإرشادات والتوجيهات النبويَّة فيها.

1. "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ"⁽¹⁾.

جاء هذا الحديث الشريف بيانًا، وتوضيحًا لقدَّر الماء الذي كان يستعمله النبي ﷺ في تطهره، أي: في وُضوئه وغُسله، فكان في الوضوء يستعمل المُدَّ⁽²⁾ الواحد، وصاعًا إلى خمسة أمدادٍ في غُسله. فربَّما كان النبي ﷺ يقتصر في غُسله على الصاع الواحد الذي هو أربعة أمداد، وربَّما زاد عليها مُدًّا، فتصبح خمسة أمداد. وهذا المقدار لا يدلُّ على أنَّ هذه الكميَّة حدٌّ لا يُجزئ دونها، أو لا يمكن الزيادة عليها؛ بل يمكن للإنسان الزيادة بقدر حاجته. فالغاية من ذكر المقدار هو تنبيه الناس على تلك الفضيلة، وتوجيههم إلى ترك السَّرْف⁽³⁾.

1. سبق تخريجه (ص310).

2. المُدُّ أصله ملء الراحتين مبسوطتين طعامًا من معتدل الخلقة، ويعادل تقريبًا 602 جرامًا. والصاع أربعة أمداد، يعني 2408 جرامًا تقريبًا. ينظر: أحمد رضا، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، بيروت، د. ط، 1961م، (86-1/82).

3. ينظر: الأصبهاني، أبو القاسم، شرح صحيح البخاري، المحقق / د. عبد الرحيم العزاوي، دار أسفار، الكويت، ط1، 2021م، (2/211). وابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري، المكتبة السلفية، مصر، ط1، 1971م، (1/305).

وبالنظر إلى حال المجتمعات اليوم، نجدهم يُسيئون التعامل مع نعمة الماء، بالإسراف، وعدم الاقتصاد، فيقومون بهدر كمّياتٍ كبيرةٍ دون وعيٍ بخطورة هذا التصرف، ودون وعيٍ بالعواقب الوخيمة المترتبة عليه لاحقًا.

وإن طبّق الناس هذا التوجيه النبويّ؛ لساعد ذلك في تحقيق الغاية المنشودة وهي المحافظة على الماء لأطول مدّةٍ ممكنة. وهناك حديثٌ يدعم مضمون الحديث السابق، وهو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: "مَا هَذَا السَّرْفُ؟ فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ"⁽¹⁾.

وإن كان هذا الحديث قد ضَعَفَه أكثر العلماء، إلا أَنَّهُ عظيم الفائدة؛ لأنَّه يدعو إلى أمرٍ عظيمٍ، وهو ترشيد استهلاك الماء، والنهي عن الإسراف الذي هو مجاوزة الحدِّ في استعمال الماء⁽²⁾.

ويكون ذلك الترشيح في جميع جوانب الحياة، وبالأخصّ الجانب البيئيّ، فيُرشِد الإنسان استخدام الماء، سواء في حال الشحّ والتُدرة أو في حال السّعة والوفرة. والمعهود أَنَّ الإنسان يقتصد حال التُدرة خوف نفاذ الماء، أمّا في حال السّعة فيطمئن قلبه إلى وجود الماء؛ فيُسرف فيه، ويستعمله بالقدر الزائد عن حاجته؛ وذلك لأنَّ الطبع البشريّ -يميلُ في الغالب- إلى الهدر عند الشعور بالأمان بتوافر الشيء وكثرتِه.

والإسراف⁽³⁾ هدرٌ للماء دون فائدة، فيشكّل عاملاً من عوامل خلل التوازن البيئيّ؛ لأنَّه يؤدّي إلى استنزاف الماء وقتلته. فعلى الإنسان أن يصرف ما يسدُّ به خلّته، دون إسراف أو تبذير. والشريعة الإسلاميّة كان لها السّبق في إقرار مبادئ ترشيد الاستهلاك لكلِّ ما في يد الإنسان من نعيمٍ وثروات، حيث أمر الإسلام بالاعتدال والتوسُّط في كلّ تصرّفات الإنسان. وقد نهى الشارع الحكيم عن الإسراف كما في الآية: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [سورة الأعراف، من الآية 31]⁽⁴⁾.

1. سبق تخريجه (ص310).
2. ينظر: الهزري، محمد الأمين البويطي، مرشد ذوي الحجا والقول المكتفى على سنن المصطفى، دار المنهاج، جدّة، ط1، 2018م، (3/489).
3. صرف الشيء فيما ينبغي، زائداً على ما ينبغي. الجرجاني، التعريفات (ص24).
4. د. نادي عبد الله محمد، سلوك التعامل مع نعمة الماء في ضوء السنّة المطهّرة، مجلة محكّمة، كليّة أصول الدين، القاهرة، المجلد 30، العدد 2، 2017م، (ص448).

ولا ينحصر ذلك التوجيه على عدم الإسراف في الوضوء أو الغسل فقط، بل يتعدى إلى أمور أخرى، كالشرب، كما جاء عن النبي ﷺ: "مَا مَلَأَ أَدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، يَحْسَبُ ابْنُ آدَمَ أَكْلَاتٍ يُقْمَنُ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَهَ، فَثَلْثٌ لَطْعَامِهِ، وَثَلْثٌ لَشْرَابِهِ، وَثَلْثٌ لِنَفْسِهِ" (1). فاللقيمات إشارة إلى الغذاء الضروري الذي لا بد للإنسان أن يأكله؛ ليبقى على قيد الحياة، ويقوى به جسده، فيكون قادرًا على أداء العبادة على أحسن وأتم وجه. وإن كان لا بد للإنسان التجاوز في ذلك فيجعل أثلثًا: ثلث يجعله للطعام، وثلث للشراب، وثلث يُبقيه ليتمكن من التنفس دون إجهاد، فيحصل له شيء من الصفاء (2).

أي الأصل أن يأكل الإنسان بالقدر الذي يسد به جوعه ورمقه، فإن كانت نفسه تتوق إلى المزيد، فلا حرج عليه أن يأكل بالقدر الذي بينه النبي ﷺ وهو التقسيم إلى أثلث: ثلث للطعام، وثلث للشراب، وثلث يُبقيه ليستطيع التنفس بأريحية، وبذلك يبقى نشيطًا، و متمكنًا من أداء عباداته. وهذا إرشاد منه ﷺ وبيان لفضيلة الاقتصاد في جوانب أخرى، كالطعام، والشراب؛ وذلك للحفاظ على صحة الإنسان، وبقاء نشاطه، وكى لا يضيق نفسه؛ فيؤثر في باقي أعضائه، وفي هذه الحالة تحصل له التخمّة، ويكون الإسراف عائقًا يقف أمامه، ويجعله عاجزًا ومُتكايسلًا عن أداء عباداته على أتم وجه. فعلى الإنسان ضبط سلوكياته، وتصرفاته، وتقييد رغباته، والاعتداء بما جاء به النبي ﷺ.

2. قال ﷺ: "عَطُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ" (3).

جاء الإرشاد النبوي بتغطية الإناء خاصة في الليل، وأمر بوضع ساتر عليه، حتى ولو كان عودًا؛ لما جاء عن النبي ﷺ: "فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُصَ عَلَى إِنَائِهِ عُوْدًا،

1. سبق تخريجه (ص310).

2. ينظر: السندي، كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، دار الجيل، بيروت، ط2، د. ت، (2/321). والمباركفوري، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط. ت، (7/44).

3. سبق تخريجه (ص311).

وَيَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَفْعَلْ⁽¹⁾، وعدم تركه مكشوفًا، ووبربط فَمِ السَّقَاءِ بِالْوِكَاءِ⁽²⁾؛ وذلك لَأَنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا الْوَبَاءُ-كما ورد في الحديث الذي سبقه-، ولا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ غَيْرِ مَغَطَّى، أَوْ سِقَاءٍ غَيْرِ مَوْكَى؛ إِلَّا نَزَلَ بِهِ إِنْ كَانَ نَزُولُهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَاحْتِرَازًا مِنْ ذَلِكَ؛ نُغْطِي الْأَوَانِي؛ كِي لَا يَنْزِلَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَذَا الدَّاءِ⁽³⁾. وبالتغطية يضمن الأفراد عدم وقوع شيءٍ فيه يعكّر صفوه، كالحشرات التي يستقذرها الناس، ويستنفرها الطبعُ البشريُّ.

إِنَّ الْأَخْذَ بِهَذَا الْإِرْشَادِ النَّبَوِيِّ؛ يُوَدِّي إِلَى اطمئنان الأفراد على نظافة الطعام والشراب، وخلّوه من المستقذرات والملوثات التي تعود بالضرر على صحة الإنسان؛ فلا يرمونه حَسِيَةً ذَلِكَ؛ مِمَّا يُسَاعِدُ فِي تَحْقِيقِ اسْتِدَامَةِ الْمَاءِ بِعَدَمِ إِهْدَارِهِ وَرَمِيهِ دُونَ الْاِتِّفَاعِ بِهِ الْمَنْفَعَةَ الْمَطْلُوبَةَ.

المطلب الثاني: الزجر عن استعمال الماء بطريقة خاطئة، والنهي عن تعطيل استدامته

في مقابل ما ورد في السنّة النبويّة من أحاديثٍ تحثُّ على حُسن استعمال الماء، وردت أيضًا أحاديثٌ تزجر مستعملي الماء بطريقة خاطئة، وتحذّرهم من فعل التصرفات والسلوكيات التي تؤثّر سلبيًا على الماء وموارده، ومن تلك الأحاديث:

1. قال ﷺ: "لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ"⁽⁴⁾.

نهى الشارع الحكيم عن تقذير الماء، وتلويث موارده⁽⁵⁾ بالمخلفات، والقاذورات؛

1. أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب (3/1594) حديث رقم (2012).

2. ما يربط به القُرْبَةُ وغيرها كالوعاء والكيس والصرة. البركتي، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م، (ص239).

3. ينظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط. ت، (21/197). والهري، محمد الأمين، الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار المنهاج ودار طوق النجاة، ط1، 2009م، (21/130).

4. سبق تخريجه (ص311).

5. الطرق إلى الماء، وواحدتها موردة. ابن السكيت، كتاب الألفاظ، المحقق / د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1998م، (ص344).

ليبقى طاهراً نقياً، صالحاً للاستعمال، وبلبي الحاجات. وقد جاء الحديث بالنهي عن تبؤل الإنسان في الماء الراكد الذي لا يجري، ثم يغتسل منه. ويدخل في النهي التبؤل في إناءٍ ثم صبّه في الماء، أو التبؤل بقرب الماء بحيث يجري البؤل إليه؛ حتى لا يصل إلى الماء ويختلط به، ويصبح ملوثاً. والحديث فيه دلالة على تحريم الوضوء بالماء التّجس، وفيه تأديبٌ للنفوس بالتنزه عن البؤل في الماء الذي لا يجري؛ كي لا يوشك الماء القليل على الفساد، ويؤدّي تغيّره إلى التضييق على الناس، وعدم استطاعتهم على التطهّر به، وفيه منعٌ من حقّهم في الماء. والشريعة الإسلاميّة جاءت بمنع إلحاق الضرر. وربّما حمل الماء بعض أنواع البكتيريا التي تؤدّي إلى الوعكات الصحيّة التي قد تدخل الجسم نتيجة لمس الماء، والإنسان مأموراً بحفظ نفسه من خلال اجتناب ما يضرّها. والنهي في بعض المياه للتحريم، وبعضها للكراهة، وذلك حسب حالة الماء إن كان جارياً أو راكداً، وحسب كمّيته إن كان قليلاً أو كثيراً، على اختلاف الفقهاء في تحديد الكميّة الأقلّ من الماء التي تنجس إن سقطت فيها نجاسة، لكن ليس المجال هنا مجال بسطها⁽¹⁾.

والأشنع من ذلك، تلويث موارد المياه بالبراز، حيث جاء النهي عنه في الحديث، قال ﷺ: "اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبِرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلْمَ"⁽²⁾.

أمر ﷺ بتجنّب ثلاثة أمور؛ لأنها توجب اللعنة على فاعلها، ومنها البراز في الموارد. فيجب تجنّب التخلّي والتغوُّط في مشاريع المياه، ومجاريها. إفراغ الفضلات في موارد المياه يؤدّي إلى تلويث الماء، وانتقال الجراثيم؛ فيحصل الإضرار بالآخرين، وتتعدم قدرتهم على استعمال الماء إن كان قليلاً، وأمّا إن كان كثيراً، فإنّ نفوسهم تعاف استعماله، وكذلك تخوّفهم من الإصابة بالأمراض جرّاء انتقال الجراثيم والميكروبات. وفي هذا الحديث مراعاة لمصالح الناس، بالبعد عمّا يضرّهم ويؤذيهم.

ولا يخفى أنّ الحديث يشمل أيضاً ضرورة عزل الصرف الصحيّ عن مشاريع المياه؛ لأنها تؤدّي إلى تلويث هذا المورد بأكمله -غالباً-، فتتعدم فائدته، ويصبح غير صالح للطهارة والمنافع الأخرى. ولإعادة تدوير هذا الماء الملوّث فإنّه سيحتاج إلى تكاليف كبيرة،

1. ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، المحقق/ ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 2003م، (353-352/1). والنووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1971م، (3/187-188).

2. سبق تخريجه (ص311).

ولن يعود إلى حالته الأوَّليَّة- في الغالب- مهما تَكَرَّرت عملية التدوير؛ لذلك تتجه الدُّول لتجميع الصرف الصحيِّ في أماكن مخصَّصة؛ لضمان عدم إضرار ذلك الصرف بالبيئة، وضمان عدم وصوله إلى الماء الطَّاهر في الأنهار، والبحيرات، والآبار؛ حتى لا يُصبح ملوِّثًا. ولا بدَّ من توعية الأفراد والمجتمعات بضرورة أخذ هذه التُّقطة بعين الاعتبار.

2. قال ﷺ: إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ⁽¹⁾.

نهى النبيُّ ﷺ عن التنفُّس في الإناء عند الشُّرب منه. وهذا النهي إذا ما كان الإنسان يشرب مع من يكره نفسه ويستقذره؛ لأنَّه لا يؤمن أن يقع فيه شيءٌ من ريقه فيعافه غيره، وإن كان مع من يعلم أنَّه لا يستقذِر شيئًا منه؛ فلا بأس بالتنفُّس في الإناء⁽²⁾.

والأولى عدم التنفُّس فيه؛ اتباعًا للهدى النبويِّ الشريف، وحفاظًا على صحَّة الإنسان من الأمراض، وحرصًا على بقاء الشراب نظيفًا خاليًا من الشوائب التي تعكِّر صفوه، وليتمكَّن غيره من استعماله بعد ذلك وهو مطمئنُّ اطمئننانًا تامًّا دون أدنى شكٍّ بنظافته، وحتى لا يرميه خشية أن يكون ملوِّثًا، أو بحجَّة أن فلانًا تنفَّس فيه أو أنه وقع فيه شيء من أنفه أو فمه، فيذلك لا تتحقق الاستدامة المائيَّة.

1. سبق تخريجه (ص311).

2. ينظر: الكرمانى، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1981م، (169-168/20).

المبحث الثالث: الحثُّ على سقي الماء، وجهود دولة الإمارات في تحقيق الاستدامة

المطلب الأول: حثُّ الشريعة على سقي الماء، والبحث عن مصادره

بعد أن جاءت الشريعة الإسلامية بترسيخ أهميّة الاستدامة من خلال أسلوبيّ الحثِّ والزجر؛ جاءت أيضًا بتوجيه العبادِ إلى فضل سُقيا الماء، والدَّعوة إلى توفيره؛ لِمَا يترتَّب عليه من الأجر العظيم. ومن الأحاديث الدالَّة على فضل سُقيا الماء، وأَنَّها أفضل الصدقات، ما يلي:

1. أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "سَقْيُ الْمَاءِ"⁽¹⁾.

والحديث يدلُّ على أَنَّ سقي الماء أفضل الصدقات التي يمكن للإنسان التصدُّق بها سواءً على نفسه، أو على غيره، وهي أكثر أجرًا، وأعمُّ نفعًا؛ لِأَنَّ الإنسان يستخدم الماء في أغلب أمور حياته: في مشربه، ومطعمه، وفي التنظُّف، وإدخاله في الصناعات وغيرها. علاوةً على ذلك، انتفاع الحيوانات، والنباتات به.

وتتعدَّد أشكال سُقيا الماء، فقد يكون ب: حفر الآبار، وشراؤها، أو شراء عبوات مياهٍ ووضعها في الأماكن التي يتوافد إليها الناس عادةً، أو غيرها. وقد جاء في الحديث أَنَّ سقي الماء والتَّصدُّق به كان من أفضل الصدقات في عهده ﷺ؛ لقلَّته وصعوبة توفُّره في المدينة. وقيل: إِنَّه أفضل على الدَّوام⁽²⁾.

والقول الثاني وهم القائلون بأنَّ سقي الماء أفضل الصدقات على نحوٍ دائمٍ هو المقصود. والله أعلم. وذلك؛ لِأَنَّ الماء أساس الحياة، وتقوم الحياة به، ويكثر طلبه، فلا تستقيم الحياة دونه، وفي توفيره تيسيرٌ على الناس؛ فلذلك استحقَّ المتصدِّق بالماء الأجر العظيم. وتصدُّقه بالماء وسقيه للأشخاص، يكون كأنَّما أحيَا أنفُسًا بإذن الله تعالى، قال

1. أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الأدب، باب فضل صدقة الماء (2/1214) حديث رقم (3684)، واللفظ له. وأبو داود في سننه، في كتاب الزكاة، باب في فضل سقي الماء (3/108) حديث رقم (1679)، بلفظ "أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْمَاءُ". وقال محققه: "حديثٌ صحيحٌ، وإسناد رجاله ثقات".

2. ينظر: السندي، كفاية الحاجه (2/394). والعيني، شرح سنن أبي داود، المحقق / خالد المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1999م، (6/432).

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة، من الآية 32]

ومن الأحاديث الدالة على الأجر العظيم المترتب على سقي الماء ما جاء عن عُمَانَ (رضي الله عنه) قال: "أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ فَحَفَرْتُهَا"⁽¹⁾. أي أنه لما قَدِمَ المهاجرون المدينة لم يكن هناك ماءٌ يُسْتَعَذَبُ إلا بئر رومة، وكانت لرجلٍ من بني غِفَارٍ، فسأل النبي ﷺ أصحابه وقال لهم: مَنْ يشتريها ويمنحها للمسلمين، ويكون نصيبه فيها كنصيب أحدهم فله الجنة؟، فاشتراها عثمان بن عفان (رضي الله عنه) صدقةً عنه، وجعلها وقفًا للمسلمين. وجاء في هذه الرواية أنّ عثمان (رضي الله عنه) حفر البئر، بينما جاء في رواياتٍ أخرى أنه اشتراها لا أنه حفرها، لكن ربّما اشتراها عثمان (رضي الله عنه) ثم وسّعها أو طواها، فنُسب حفرها إليه⁽²⁾.

يدلُّ هذا الحديث على عظمة سقي الماء؛ لأنّه يجمع بين النفع المُستدام للبشريّة، والأجر الجاري، حيث ينال المتصدّق الأجر العظيم من الله تعالى؛ لما في تصدّقه من النفع الكبير الذي يعود على البشريّة، فيُيسّر ويخفّف عنهم أعباء البحث عن موارد المياه، ومنابعها. وفي سقي الماء وتوزيعه نشرٌ للخير بين المجتمعات حيث يقتدي الناس بأفعال المتصدّق، فيتصدّقون مثله حبًّا ورغبةً في الخير.

ولمّا كان التصدّق بالماء بهذه الأهميّة البالغة؛ جاءت الشريعة الإسلاميّة بالحثّ على المسارعة في إخراج الصّدقات عمومًا، وسقي الماء خصوصًا.

2. قول النبي ﷺ: "فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبِيَّةٌ أَجْرٌ"⁽³⁾، و"فِي كُلِّ ذَاتِ كَيْدٍ حَرَى أَجْرٌ"⁽⁴⁾.

1. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضًا أو بئرًا، واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين (3/1021) حديث رقم (2626).

2. ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري (8/204). والعيني، عمدة القاري (14/72).

3. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة (الشرب)، باب فضل سقي الماء (2/833) حديث رقم (2234). ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها (4/1761) حديث رقم (2244)، واللفظ لهما.

4. أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب فضل صدقة الماء (2/1215) حديث رقم (3686)، واللفظ له. والإمام أحمد في مسنده، حديث سراقه بن مالك بن جعشم (رضي الله عنه) (29/120) حديث رقم (17581)، وقال: حديث صحيح.

جاء الحديث بالحث على الإحسان إلى المخلوقات الحيّة، ومن الإحسان إليها سقيها، ففي سقي وإرواء كلِّ حيٍّ من ذوات الأنفس أجرٌ، وهذا على عموم الحديث، وهناك من خصّص السقي للأنفس التي لا ضرر فيها. وقد اختلف الفقهاء في الحيوانات غير المحترمة التي أمر الإنسان بقتلها لِمَا تتسبب به من أضرار وإيذاء كالحيّة، والغراب، والعقرب، والكلب العقور، والحدأة، والفأرة أنّها كيف تُسقى، وقد أمر الشارع بقتلها؟، فيكمن الجمع بين القولين بأنّه لا يمتنع سقي الحيوان غير المحترم من باب الإحسان، ثمّ قتله امتثالاً لأمر الشارع. وفي الحديث إشارة إلى أنّه قد حصل الأجر بسقي الحيوان، فكيف بالأجر المترتب على سقي الإنسان عامّة، والموحد خاصّة⁽¹⁾، وهذا دليلٌ على أنّ سقي الماء من أعظم القربات، وأكثرها أجرًا، لا سيّما عند اشتداد الحاجة إليه.

المطلب الثاني: جهود دولة الإمارات في تحقيق الاستدامة المائيّة

لدولة الإمارات العربيّة جهودٌ جبّارة في السعي والإقدام لتحقيق الاستدامة بشئى مجالاتها الاجتماعيّة والاقتصاديّة والبيئيّة. وفي الجانب البيئيّ، سعت الدولة للمحافظة على البيئة من خلال المحافظة على عناصرها، والتي يشكّل الماء أهمّها؛ فأولته اهتمامًا كبيرًا. وما زالت جهود الدولة تتضافر لتحقيق الاستدامة من خلال سنّ القوانين، ووضع سياسات واستراتيجيّات خاصّة، وإطلاق البرامج والمشاريع داخل الدولة وخارجها.

▪ أولًا: القوانين

- وضعت الدولة القوانين التي تهدف إلى: "حماية البيئة والحفاظ على نوعيّتها وتوازنها الطبيعيّ، ومكافحة التلوّث بأشكاله المختلفة، وتجنّب أي أضرار أو آثارٍ سلبية فورّيّة أو بعيدة المدى نتيجة خطط وبرامج التنمية الاقتصاديّة أو الزراعيّة أو الصناعيّة أو العمرانيّة أو غيرها من برامج التنمية التي تهدف إلى تحسين مستوى الحياة، وتنمية الموارد الطبيعيّة والحفاظ على التنوّع الحيويّ في إقليم الدولة واستغلاله الاستغلال الأمثل لمصلحة الأجيال الحاضرة والقادمة"⁽²⁾.

1. ينظر: العيني، عمدة القاري (208-12/207). والسندي، كفاية الحاجة (2/394).

2. حكومة الإمارات العربيّة المتّحدة، التشريعات، قانون اتحادي رقم (24) لسنة 1999م في شأن حماية البيئة وتنميتها، المادة 2، الأهداف والأسس العامّة، التشريع وفقًا لآخر تحديث في 07 مايو 2006م. حالة التشريع: ساري، متاح في 15/9/2024م، على <https://uaelegislation.gov.ae/ar/legislation/tions/1146>

ومن تلك القوانين التي نصَّ عليها القانون الاتحاديّ بشأن حماية البيئة وتميئتها ما جاء في المادّة (18): "يحظر على الجهات المصرّح لها باستكشاف أو استخراج أو استغلال حقول النفط ... تصريف أي مادة ملوثة ناتجة عن عمليات الحفر أو الاستكشاف أو اختبار الآبار أو الإنتاج في البيئة المائية..". وكذلك المادّة (21): يحظر على جميع الوسائل البحريّة أياً كانت ... تصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي في البيئة البحريّة. والمادّة (32): "يحظر على الوسائل البحريّة والمنشآت البحريّة التي تحددها اللائحة التنفيذية تصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحريّة، ويجب التخلص منها طبقاً للمعايير والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية. كما يحظر على الوسائل البحريّة إلقاء النفايات في البيئة البحريّة".

ثمّ بيّن القانون الاتحاديّ العقوبات المترتبة على مخالفة ما جاء في نصّ القوانين، منها: ما جاء في المادّة (75): "يعاقب بالحبس مدّة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سنتين، وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على مائتي ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من خالف أحكام المواد (25) و(28) و(32) و(34) من هذا القانون". والمادّة (77): "يعاقب بالحبس مدّة لا تقل عن سنة وبالغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف درهم ولا تزيد على مائة ألف درهم كلّ من تسبّب في تلويث مياه الشرب أو المياه الجوفيّة".

إنّ تلك التشريعات والقوانين التي سنّتها الدولة تعود إلى مصلحة الفرد والجماعة، ففي وضعها؛ حماية لهذا الكنز العظيم من التلوّث والفساد. ولتطبيق تلك القوانين بحذافيرها؛ قامت الدولة بوضع غراماتٍ وعقوباتٍ؛ لردع وجر كلّ من تُسوّل له نفسه مخالفة تلك القوانين، أو ارتكاب أي نشاطاتٍ تُؤثّر سلباً على البيئة عموماً، وعلى الماء خصوصاً.

▪ ثانياً: السياسات

- كرّست دولة الإمارات العربية المتحدة عام 2023م (عام الاستدامة في الإمارات)؛ لتطبيق الاستدامة في شتى مجالات الحياة، ولتحقيق حياةٍ معاصرةٍ ومريحةٍ، وحماية مستقبل الأجيال القادمة، وعدم المساس بحقّهم في بيئةٍ صالحةٍ للحياة

الكريمة⁽¹⁾.

- ومن هذه السياسات: سياسة إدارة المياه المعاد تدويرها بطريقة مُستدامة، التي وُضعت عام 2016؛ للتشجيع على استخدام المياه المعاد تدويرها، واعتبارها بديلاً مُستدامًا للعديد من الاستخدامات، كالزراعة والصناعة⁽²⁾.

▪ ثالثاً: الاستراتيجيات

- استراتيجية (الأمن المائي) لدولة الإمارات 2036، والتي وُضعت لضمان استدامة واستمرارية الوصول إلى المياه خلال الظروف الطبيعية وظروف الطوارئ القصوى، وتتمثل في خفض إجمالي الطلب على الموارد المائية، وزيادة مؤشّر إنتاجية المياه، وزيادة نسبة إعادة استخدام المياه المعالجة⁽³⁾.

▪ رابعاً: البرامج والمشاريع

- إطلاق مشروع (تطوير النفق الاستراتيجي للصرف الصحي) بدلاً من رميها في مياه البحر؛ للحدّ من تلوث المياه البحرية⁽⁴⁾.
- (محطات تحلية المياه) حيث تمّ بناء أوّل محطة لتحلية المياه في دولة الإمارات

1. جهود تحقيق الاستدامة في دولة الإمارات العربيّة المتّحدة، مدينة الشارقة المستدامة، 2023، متاح في 17/9/2024م، على <https://www.sharjahsustainablecity.ae/ar/blog/%D8%AC%D9%87%D9%88%D8%AF-%D8%AA%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85.%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA>.

2. حماية واستدامة المياه البحرية في إمارة أبوظبي 2018-2012، اللّجنة العليا لمراقبة جودة المياه البحرية، هيئة البيئة، أبوظبي، (ص65).

3. البوابة الرسميّة لحكومة دولة الإمارات العربيّة المتّحدة، متاح في 17/9/2024م، على <https://u.ae/ar/about-the-uae/strategies-initiatives-and-awards/strategies-plans-and-visions/environment-and-energy/the-uae-water-security-strategy-2036>.

4. حماية واستدامة المياه البحرية في إمارة أبوظبي، (ص82).

عام 1960م، وفي عام 2013م تمَّ إطلاق مشروعٍ لتحلية المياه باستخدام الطاقة المتجدَّدة⁽¹⁾.

- (بناء السدود) التي تُسهم في تخزين المياه بدلَ أن تذهب سُدىً. ومن الأمثلة على إنشاء السدود داخل الدَّولة: سدُّ وادي البيح الذي يبلغ طوله: 575 متر، وارتفاعه: 18 متر. ويقع في المنطقة الشماليَّة من الدَّولة ويعتبر نوعًا من سدود التغذية التي تهدف إلى الاستفادة من المياه السطحيَّة لوادي البيح؛ لتغذية الطبقة الحاملة للمياه الجوفيَّة. وسدُّ وادي غلغا الذي يبلغ طوله: 235 متر، وارتفاعه: 8 متر. ويقع في منطقة مصفوت في المنطقة الزراعيَّة الوسطى من الدَّولة. ويهدف السدُّ إلى تهدئة مياه السيول المنحدرة في وادي غلغا وحجزها في البحيرة؛ لتغذية المياه الجوفيَّة في مناطق مزيرع ومصفوت⁽²⁾.

- (حفر الآبار)؛ لكي تتجدَّد موارد المياه، وتكون متوفِّرة بكميَّات أكبر، وعلى نطاق أوسع وأشمل.

- (استخدام أساليب جديدة لتنظيم الريِّ)، كالريِّ بالرَّش، ومن مميَّزاته: توفير العمالة، توفير كمِّيَّة الماء، وضمان التوزيع الجيِّد للمياه. والريِّ بالتنقيط، ومن مميَّزاته: زيادة الانتاجيَّة، وتوفير الأيدي العاملة⁽³⁾.

- (إطلاق مشاريع سُقيا الماء)، وذلك من خلال وضعها في الأماكن التي يتوافد عليها الأشخاص، كالمساجد، والمجالس، والمدارس، وغيرها. وقد فازت مبادرة جمعية الإحسان الخيرية "في صيفنا إحسان"، كأفضل مبادرة ضمن النسخة الخامسة من برنامج "صيفنا سعادة" الذي نفَّذته حكومة عجمان على مستوى الإمارة...، ونفَّذت مجموعة برامج...، من ضمنها "صيفكم بارد" عبر توزيع ثلَّجات ومكيِّفات؛ للتخفيف من حرِّ الصيف على الأسر المتعفِّفة، و"بالعافية عليكم"

1. تحلية مياه البحر باستخدام الطاقة المتجدَّدة، مصدر، أبوظبي- الإمارات، (ص14،15).

2. البوابة الرِّسميَّة لحكومة الإمارات العربيَّة المتَّحدة، متاح في 17/9/2024م، على <https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/water-and-energy/water-/dams>

3. هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائيَّة، دليل الاستخدام الأمثل لمياه الريِّ، (ص20-14).

و"سقيا الماء"⁽¹⁾.

وغيرها كثير من المشاريع التي تُسهم في تحقيق الاستدامة المائية في الدولة. ولم تقتصر دولة الإمارات على تكريس جهودها داخل الدولة فقط، بل تعدت وامتدت جهودها ومبادراتها إلى إقامة مشاريع خارجية، ومنها:

- (بناء السدود) حيث تمّ تمويل سدّ مروي في السودان بتكلفة 2,4 مليار درهم إماراتي من قبَل صندوق أبوظبي للتنمية، ومجموعة من الممولين الدوليين. وقدم أيضاً صندوق أبوظبي للتنمية إلى المملكة الأردنية منحةً بقيمة 103 ملايين درهم إماراتي؛ لتمويل بناء سدّ كفرنجة⁽²⁾.

- (سُقيا الماء وحفر الآبار) فقد أنشأت الدولة العديد من الهيئات كهيئة الإحسان الخيرية، والجمعيات الخيرية كجمعية الهلال الأحمر، وجمعية دار البر، وغيرها كثير، ولله الحمد والمِنَّة. والغرض من تلك الجمعيات هو حثُّ الناس على التصدُّق؛ لإنشاء العديد من المشاريع الخيرية في شتى بقاع الأرض، مثل: سقيا الماء، وحفر الآبار بأنواعها المختلفة، حسب ما يُناسب طبيعة الأرض المراد التنقيب فيها، وغيرها من المشاريع الخيرية.

وقد وصل عدد مشاريع المياه الخيرية الخارجية لجمعية دار البر على سبيل المثال خلال عام 2018 إلى 10207 مشروع، وبلغت القيمة الإجمالية 33 مليون درهماً إماراتياً. شملت تلك المشاريع عدّة دول، منها: مصر، وتنزانيا، والنيجر، والهند، ونيبال، ومالي، والصومال، وغيرها من الدُول⁽³⁾.

1. الإحسان الخيرية تفوز بأفضل مبادرة في صيفنا سعادة، متاح في 8/11/2024م، على <https://alihsan.ae/media/media-center-detail/74>

2. صندوق أبوظبي للتنمية، متاح في 15/9/2024م، على <https://www.adfd.ae/ar/success-stories/kufranja-dam-jordan> و <https://www.adfd.ae/ar/success-stories/merowe-dam-sudan>

3. تقرير إنجازات جمعية دار البر لعام 2018، متاح في 8/11/2024م، على <https://daralber.ae/ar/achievements>

الخاتمة

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: 43]

الحمد لله الذي أعان ووفّق لكتابة هذا البحث. عسى المولى ﷺ أن يتقبّله، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم. وقد توّصل البحث إلى نتائج عدّة، أهمّها:

- يُقصدُ بالاستدامة المائيّة بأنّها: المحافظة على الماء وموارده، وتوفيره، وبقاء صحّيّته للاستعمال بالبعد عما يهدّد أمنه في العصر الحالي، وفي العصور اللاحقة.

- تضمّ السنّة النبويّة أهمّ مبادئ الاستدامة المائيّة، وظهر ذلك جليًّا من خلال الأحاديث التي تمّ إيرادها في البحث، وهي تدعو إلى الاستدامة المائيّة استخراجًا وتحليّةً وحفاظًا وترشيديًّا؛ مما يدل على العلاقة الوطيدة بين الاستدامة المائيّة والشريعة الإسلاميّة.

- وضعت السنّة النبويّة تدابير وإرشاداتٍ للمحافظة على الماء وموارده، وحثّت على حسن استعمال الماء والمحافظة عليه، وترشيده، وتوفيره، والبحث عن موارد المتنوّعة، كحفر الآبار، وشرائها.

- حدّرت السنّة النبويّة من سوء استخدام الماء، كإسرافه، وتلويثه بالبول والبراز وغيرها من الملوثات، واستنزاف موارده، وإضرار منابعه؛ لذلك علينا الأخذ بالتدابير اللازمة من بناء صرفٍ خاصّ بالصرف الصحيّ في البيوت؛ لضمان عدم اختلاطه بالماء الطاهر النظيف.

- إمكانيّة إسقاط الحلول التي جاءت في السنّة النبويّة حول الاستدامة المائيّة على أرض الواقع؛ مما يدل على واقعيّة السنّة النبويّة وصلاحيتها لكلّ زمانٍ، ومكانٍ.

- قامت دولة الإمارات بسنّ القوانين والتشريعات، ووضع سياسات خاصة؛ مُساهمةً في تحقيق الاستدامة المائيّة، ومنها: إنشاء محطات تحلية، وتطوير النفق الاستراتيجي للصرف الصحيّ، واستخدام أساليب الريّ الحديثة، وغيرها.

- أنشأت دولة الإمارات العديد من المؤسّسات والجمعيات الخيريّة؛ لتحثّ الناس على توفير الماء وتحقيق استدامته، من خلال: مشاريع سُقيا الماء، وحفر الآبار بأنواعها،

وبناء السدود لتجميع مياه الأمطار. وقد وصل عدد مشاريع المياه الخيريّة الخارجيّة لجمعية دار البرّ على سبيل المثال خلال عام 2018 إلى 10207 مشروع، وبلغت القيمة الإجماليّة 33 مليون درهمًا إماراتيًّا.

التوصيات:

- العمل والأخذ بما جاء في السنّة النبويّة من توجيهات وإرشادات؛ وصولًا إلى الاستدامة المائيّة استخراجًا وتحليّةً وحفاظًا وترشيديًّا.
- التعمّق في البحث في الأحاديث التي تدعو وتُرشد إلى الاستدامة عمومًا، والاستدامة المائيّة خصوصًا.
- البحث في نصوص السنّة النبويّة عن حلولٍ ومشاريعٍ أخرى، والسعيّ في تطبيقها وتنفيذها على أرض الواقع؛ للمساهمة في تحقيق الاستدامة المائيّة في نطاقٍ أوسع.

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- الاستدامة المائية في ضوء السنّة النبويّة، للدكتور خالد فؤاد محمد بليل، مجلة كئيّة الدراسات الإسلاميّة والعربيّة للبنات بدمنهور، مصر، العدد 5، الجزء الثالث عشر، 2020م.
- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن المباركفوري (ت1353هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط. ت.
- تحلية مياه البحر باستخدام الطاقة المتجدّدة، مصدر، أبوظبي، د.ط. ت.
- التعريفات الفقهيّة، لمحمد عميم الإحسان المجدّدي البركتي، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م.
- التعريفات، لعلي بن محمد الشريف الجرجاني (ت816هـ)، المحقق/ جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد بن تاج العارفين الحدادي المناوي (ت1031هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1990م.
- الجامع الكبير "سنن الترمذي"، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)، المحقق/ شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009م.
- حماية واستدامة المياه البحرية في إمارة أبوظبي 2012-2018، اللّجنة العليا لمراقبة جودة المياه البحريّة، هيئة البيئة، أبوظبي، د.ط. ت.
- سلوك التعامل مع نعمة الماء في ضوء السنّة المطهّرة، للدكتور نادي عبد الله محمد، مجلة محكّمة، القاهرة، كئيّة أصول الدين، المجلد 30، العدد2، 2017م.

- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت273هـ)، المحقق / محمد عبد الباقي (ت1388هـ)، دار إحياء الكتب العربية، وفيصل عيسى البايي الحلبي. د. ط. ت.
- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، المحقق / شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009م.
- شرح سنن أبي داود، لأبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت855هـ)، المحقق / خالد المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1999م.
- شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال (ت449هـ)، المحقق / ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 2003م.
- شرح صحيح البخاري، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني (ت535هـ)، المحقق / د عبد الرحيم العزاوي، دار أسفار، الكويت، ط1، 2021م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت393هـ)، المحقق / أحمد عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1987م.
- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق / د. مصطفى البغا، دار اليمامة، دمشق، ط5، 1993م.
- صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت361هـ)، المحقق / محمد عبد الباقي، مطبعة عيسى البايي الحلبي وشركاه، القاهرة، د. ط، 1955م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط. ت.
- فتح الباري بشرح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، المكتبة السلفية، مصر، ط1، 1971م.

- كتاب الألفاظ، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق بن السكيت (ت244هـ)، المحقق / د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، (1998م).
- كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن تميم الفراهيدي (ت170هـ)، المحقق / د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال. د. ط. ت.
- كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه «حاشية السندي على سنن ابن ماجه»، لأبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي التتوي السندي (ت1138هـ)، دار الجيل، بيروت، ط2، د. ت.
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لشمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرمانى (ت786هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1981م.
- الكوكب الوهّاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي الهّرري، دار المنهاج ودار طوق النجاة، ط1، 2009م.
- متن اللغة، لأحمد رضا، معجم دار مكتبة الحياة، بيروت، د. ط، 1961م.
- مرشد ذوي الحجا والقول المكتفى على سنن المصطفى، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي الهّرري، دار المنهاج، جدة، ط1، 2018م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ)، المحقق / شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 2001م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1973م.
- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن علي الفاروقي التهانوي (ت بعد 1158هـ)، المحقق / د. علي دحروج، ترجمة: د. عبد الله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1996م.

- صندوق أبوظبي للتنمية، متاح في 15/9/2024م، على <https://www.adfd.ae/>
<https://www.adfd.ae/ar/success-stories/merowe-dam-sudan> و <https://www.adfd.ae/ar/success-stories/kufranja-dam-jordan>
- منظمة الأمم المتحدة، مُتاح في 28/1/2025م، على <https://www.un.org/>
[.ar/122274](https://www.un.org/ar/122274)

